

الدر المختار

(ومسح ربع الرأس مرة) فوق الأذنين ولو بإصابة مطر أو بلل باق بعد غسل على المشهور
لا بعد مسح إلا أن يتقاطر ولو مد أصبعاً أو أصبعين لم يجر